

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٤١١ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٢٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدائرة (٢٣) جنایات جنوب القاهرة للنظر في أمر مد حبس المتهمين المحبوسين احتياطياً على ذمة القضية رقم ١٥٣٥ لسنة ٢٠١٣ إداري بولاق أبو العلا وعددتهم (١٦) متهمًا والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٢٤ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمجمع المحاكم بعادبين .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٤

صدر في ٢٠١٣/١٢/٢٣

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد